

# Tattoos and Tattooing

## Introduction:

In pre-Islamic culture, women used to tattoo other women as part of their make-up or as part of religious rituals (un-Islamic), this was forbidden by the Prophet of Islam<sup>saww</sup>. Tattoos are created from piercing body parts with needles while injecting colours other than the natural skin colour. This would permanently decolour the skin.

Tattooing, these days, has become a fashion and is practised by both genders, Ahaidth 2-4, below forbid the tattooing for both genders. For more information on tattooing of pictures of animals, living beings, strange creatures and signs, which are surely forbidden, please see: (<http://hubeali.com/images/newimg/Pictures-Portraits-Statues-Music-Singing-and-Games.pdf>).

The problem with tattooing Holy Names and/or Verses is that one cannot remove them (the permanent tattoos) upon becoming 'Najis' (in the state of impurity), so it would imply certain restrictions for its bearer which are difficult to comply with, as per several Ahadith, see, for example the following Hadith:

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ  
أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَمَّنْ قَرَأَ فِي الْمُصْحَفِ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ قَالَ لَا بَأْسَ وَلَا يَمَسُّ الْكِتَابَ

Mohammed ibn Yahya has narrated from Ahmad ibn Mohammed from al-Hussain ibn Sayd fro Hammad ibn Isa, who from Al-Hussain ibn Al-Mukhtar, who from Abu Basir, who has said the following:

'I once asked Abu Abd Allah, about the one who read from a copy of Al-Mushaf (the Book) without having the Wuzu. The Imam replied: It is not harmful, but one must not touch the Book in such condition.'<sup>1</sup>

Also instructions regarding in removal of the finger rings, engraved with the Holy names, in the state of impurity, please visit:

(<http://hubeali.com/images/newimg/Wearing-Rings.pdf>)

Below, we have translated three Ahadith, all the other Ahadith which convey the similar meanings are given, in the Arabic text, in Appendix.

(1)

عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ص **الْوَأشِمَةُ** وَالْمُوتَشِمَةُ وَالنَّاجِشُ وَالْمَنْجُوشُ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ

A number of our people have narrated from Ahmad ibn abu Abd Allah from his father from Mohammed ibn Sinan from Abd Allah ibn Sinan who has said the following:

'Abu Abd Allah<sup>asws</sup> has said that the **Messenger of Allah<sup>saww</sup> has cursed tattooing persons** and those (women) who are tattooed, those who raise the price of a piece of goods for sale without the intention to buy and those who agree to such act'.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>Al-Kafi, Vol. 3, H. 4024, الكافي ج : 3 ص : 51

(2)

وعن قتادة: قال: لما هبط إبليس قال آدم: أي رب قد لعنته فما علمه؟ قال: السحر قال: فما قراءته؟ قال: الشعر، قال: فما كتابته؟ قال: الوشم، قال: فما طعامه؟ قال: كل ميتة وما لم يذكر اسم الله عليه، قال: فما شرابه؟ قال: كل مسكر، قال: فأين مسكنه؟ قال: الحمام، قال: فأين مجلسه؟ قال: الأسواق، قال: فما صوته؟ قال: المزمار قال: فما مصائده؟ قال النساء.

And from Qatada who said, 'When Iblees<sup>la</sup> went down, Adam<sup>as</sup> said: 'O Lord<sup>azwj</sup>! He<sup>la</sup> has been cursed. What is his<sup>la</sup> knowledge?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'The magic'. He<sup>as</sup> asked: 'What is his<sup>la</sup> reading?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'The poetry'. He<sup>as</sup> asked: 'What is his<sup>la</sup> writing?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'The Tattoos'. He<sup>as</sup> asked: 'What is his<sup>la</sup> food?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'Every corpse (dead) and on which the Name of Allah<sup>azwj</sup> has not been mentioned'. He<sup>as</sup> asked: 'What is his<sup>la</sup> drink?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'Every intoxicant'. He<sup>as</sup> asked: 'Where is his<sup>la</sup> dwelling place?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'The bath'. He<sup>as</sup> asked: 'Where is his<sup>la</sup> sitting (place)?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'The markets'. He<sup>as</sup> asked: 'What is his<sup>la</sup> voice?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'The flute'. He<sup>as</sup> asked: 'What are his<sup>la</sup> traps?' Allah<sup>azwj</sup> replied: 'The women'.<sup>3</sup>

(3)

وعن ابن عباس: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال إبليس لربه تعالى: يا رب قد اهبط آدم وقد علمت أنه سيكون كتب ورسلاً، فما كتبهم ورسلمهم؟ قال: رسلهم الملائكة والنبيون، وكتبهم التوراة والانجيل والزبور والفرقان، قال: فما كتابي؟ قال: كتابك الوشم، وقراءتك الشعر، ورسلك الكهنة، وطعامك ما لم يذكر اسم الله عليه وشرابك كل مسكر، وصدقك الكذب، وبيتك الحمام، ومصائدك النساء، ومؤذنتك المزمار، ومسجدك الأسواق.

And from Ibn Abbas who said, 'The Messenger of Allah<sup>saww</sup> said: 'When Adam<sup>as</sup> descended, with knowledge and he<sup>as</sup> would also learn from the Books and the Messengers<sup>as</sup>, Iblees<sup>la</sup> said to his Lord<sup>azwj</sup> the High, 'O Lord<sup>azwj</sup>, What were the Books and the Messengers<sup>as</sup>? He<sup>azwj</sup> Said: 'The Messengers were the Angels and the Prophets<sup>as</sup> (from Me<sup>azwj</sup>), and the Books were the Torah, and the Evangel, and the Psalms, and the Furqan'. He<sup>la</sup> said, 'And what is my book?' Allah<sup>azwj</sup> replied: '**Your book (writing) are the Tattoos**, and your reading is the poetry, and your messengers are the soothsayers, and your food is that on which Allah<sup>azwj</sup>'s Name is not mentioned, and your drink is every intoxicant, and your charity is the lie, and your house is the (public) bath, and your entrapments are the women, and your Muezzin (Caller) is the flute, and your mosque are the market places'.<sup>4</sup>

(4)

فَقَدْ الرِّضَا، عَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَ أَنَّهُ لَعَنَ سَبْعَةَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْمَوْشِمَ بِيَدِهِ  
It is written in Fiqh Al-Reza<sup>asws</sup> that Prophet Mohammed<sup>saww</sup> has cursed the one who creates tattoos by his hand.<sup>5</sup>

<sup>2</sup> Al-Kafi, vol, 5, H. 10193, Ch. 190, h, 13,

الكافي 5 559 باب نوادر ..... ص: 554

<sup>3</sup> Bihar ul Anwaar – Volume 60 – Hadeeth 172

<sup>4</sup> Bihar ul Anwaar – Volume 60 – Hadeeth 173

<sup>5</sup> ... مستدرک الوسائل 14 293 106- باب حکم الواشمة و الموشمة

## Appendix: References on Tattooing:

- وسائل الشيعة 17 133 19- باب أنه لا بأس بكسب الماشطة و ح  
 22179- وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ  
 تَمِيمِ بْنِ بَهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّامِصَةَ وَ الْمُتَمِصَةَ وَ  
 الْوَاشِرَةَ وَ الْمُتَوَشِّرَةَ وَ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَ الْوَاشِمَةَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ
- وسائل الشيعة 17 133 19- باب أنه لا بأس بكسب الماشطة و ح  
 قَالَ الصَّدُوقُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ النَّامِصَةَ الَّتِي تَنْتِفِ الشَّعْرَ وَ الْمُتَمِصَةَ الَّتِي يُفَعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاشِرَةَ الَّتِي تَنْشُرُ أَسْنَانَ الْمَرْأَةِ  
 وَ تُفَلِّجُهَا وَ تُحَدِّدُهَا وَ الْمُتَوَشِّرَةَ الَّتِي يُفَعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاصِلَةَ الَّتِي تَصِلُ شَعْرَ الْمَرْأَةِ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ غَيْرِهَا وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ الَّتِي  
 يُفَعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاشِمَةَ الَّتِي تَشِيمُ وَ تَسْمَأُ فِي يَدِ الْمَرْأَةِ وَ فِي شَيْءٍ مِنْ بَدَنِهَا وَ هُوَ أَنْ تَعْرِزَ يَدَيْهَا أَوْ ظَهَرَ كَفَّهَا أَوْ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهَا  
 بِإِبْرَةِ حَتَّى يُؤَثَّرَ فِيهِ ثُمَّ تَحْشُوهُ بِالْكَحْلِ أَوْ بِالنُّورَةِ فَتَخْضُرَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ الَّتِي يُفَعَلُ ذَلِكَ بِهَا
- وسائل الشيعة 17 458 49- باب الزيادة وقت النداء و الدخول  
 22991- وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْوَاشِمَةَ وَ الْمُتَوَشِّمَةَ وَ النَّاجِشَ وَ الْمَنْجُوشَ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ص
- وسائل الشيعة 20 239 137- باب حكم عمل الواشمة و الموتشمة  
 137- بَابُ حُكْمِ عَمَلِ الْوَاشِمَةِ وَ الْمُتَوَشِّمَةِ
- وسائل الشيعة 20 239 137- باب حكم عمل الواشمة و الموتشمة  
 25530- مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي  
 عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْوَاشِمَةَ وَ الْمُتَوَشِّمَةَ وَ النَّاجِشَ وَ الْمَنْجُوشَ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ص
- مستدرك الوسائل 14 267 80- باب جواز وصل شعر المرأة بصوف أو  
 16675- 2- ابْنُ أَبِي جُمُهورٍ فِي ذُرْرِ اللَّائِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَ الْوَاشِمَةَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ وَ  
 الْوَاشِرَةَ وَ الْمُتَوَشِّرَةَ وَ فِي رِوَايَةٍ عَوَضَ الْوَاشِرَةَ الْوَاصِمَةَ وَ الْمُسْتَوْصِمَةَ
- مستدرك الوسائل 14 293 106- باب حكم الواشمة و الموتشمة ...  
 106- بَابُ حُكْمِ الْوَاشِمَةِ وَ الْمُتَوَشِّمَةِ
- مستدرك الوسائل 14 293 106- باب حكم الواشمة و الموتشمة ...  
 16757- 2- عَوَالِي اللَّائِلِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَ الْوَاشِمَةَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ
- بحار الأنوار 100 257 5- جوامع أحكام النساء و نواذرها  
 3- مع، [معاني الأخبار] ابْنُ الْهَيْثَمِ عَنْ ابْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ بَهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ قَالَ  
 حَدَّثَنِي خَيْرُ الْجَعْفَرِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ  
 لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّامِصَةَ وَ الْمُتَمِصَةَ وَ الْوَاشِرَةَ وَ الْمُتَوَشِّرَةَ وَ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَ الْوَاشِمَةَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ
- بحار الأنوار 100 257 5- جوامع أحكام النساء و نواذرها  
 قَالَ عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ النَّامِصَةَ الَّتِي تَنْتِفِ الشَّعْرَ مِنَ الْوَجْهِ وَ الْمُتَمِصَةَ الَّتِي يُفَعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاشِرَةَ الَّتِي تَنْشُرُ أَسْنَانَ الْمَرْأَةِ وَ  
 تَقْلُجُهَا وَ تُحَدِّدُهَا وَ الْمُتَوَشِّرَةَ الَّتِي يُفَعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاصِلَةَ الَّتِي تَصِلُ شَعْرَ الْمَرْأَةِ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ غَيْرِهَا وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ الَّتِي يُفَعَلُ  
 ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاشِمَةَ الَّتِي تَشِيمُ وَ تَسْمَأُ فِي يَدِ الْمَرْأَةِ أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْ بَدَنِهَا وَ هِيَ أَنْ تَعْرِزَ يَدَيْهَا أَوْ ظَهَرَ كَفَّهَا أَوْ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهَا  
 بِإِبْرَةِ حَتَّى تُؤَثَّرَ فِيهِ ثُمَّ تَحْشُوهُ بِالْكَحْلِ أَوْ بِالنُّورَةِ فَيَخْضُرَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ الَّتِي يُفَعَلُ ذَلِكَ بِهَا
- عوالي اللآلي 1 135 الفصل الثامن في ذكر أحاديث تشتمل على  
 31- وَ قَالَ ص لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَ الْوَاشِمَةَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ
- عوالي اللآلي 4 9 الجملة الأولى في أحاديث متفرقة زياد  
 13- وَ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَةَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ وَ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَ الْوَاشِرَةَ وَ الْمُتَوَشِّرَةَ
- مشكاة الأنوار 318 الفصل السابع في الخصال المنهي عنها  
 وَ قَالَ لَا تَشِيرُوا إِلَى الْمَطْرِ بِالْأَصَابِعِ وَ لَا إِلَى الْهَلَالِ بِالْأَصَابِعِ وَ قَالَ مَطْعَمُ الرِّبَا وَ أَكْلُهُ وَ شَارِبُهُ وَ كَاتِبُهُ وَ شَاهِدَاهُ وَ الْوَاشِمَةُ
- و الموتشمة و الناجش و المنجوش له ملعونون على لسان محمد  
 معاني الأخبار 249 باب معنى النامصة و المنتمصة و الواش  
 باب معنى النامصة و المنتمصة و الواشرة و المستوشرة و الواصلة و المستوصلة و الواشمة و الموتشمة  
 معاني الأخبار 249 باب معنى النامصة و المنتمصة و الواش
- 1- حدثنا أحمد بن محمد بن الهيثم العجلي رضي الله عنه قال حدثنا أحمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد  
 الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن أبيه عن علي بن غراب قال حدثني خير الجعفر جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن

علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب ع قال لعن رسول الله ص النامصة و المنتمصه و الواشرة و المستوشرة و الواصلة و المستوصلة و الواشمة و المستوشمة معاني الأخبار 250 باب معنى النامصة و المنتمصه و الواشمة

قال علي بن غراب النامصة التي تنتف الشعر من الوجه و المنتمصه التي يفعل ذلك بها و الواشرة التي تشر أسنان المرأة و تغلجها و تحدها و المستوشرة التي يفعل ذلك بها و الواصلة التي تصل شعر المرأة بشعر امرأة غيرها و المستوصلة التي يفعل ذلك بها و الواشمة التي تشم و شما في يد المرأة أو في شيء من بدنها و هو أن تغرز يديها أو ظهر كفها أو شينا من بدنها بإبرة حتى تؤثر فيه ثم تحشوه بالكحل أو بالنورة فيخضر و المستوشمة التي يفعل ذلك بها معدن الجواهر 62 باب ذكر ما جاء في ثمانية .... ص :

و لعن النبي ص من النساء ثمانية النامصة و المنتمصه و الواشرة و المؤتشرة و الواشمة و المتوشمة و الواصلة و المستوصلة فأما النامصة فهي التي تنتف الشعر من الوجه و المنماص هو المنقاش و المنتمصه هي التي يفعل ذلك بها و الواشرة هي التي تحدد أسنانها حتى يكون لها أشر و هي رقة في أطراف الأسنان تفعله المرأة الكبيرة ليرى أنها شابة و المؤتشرة التي يفعل ذلك بها و الواصلة التي تصل الشعر بالشعر و المستوصلة التي يفعل ذلك بها و الواشمة التي تغرز خدها بالإبر بظاهر الكف و المعصم حتى يؤثر فيه و يحشوه بالكحل ليتزين و المتوشمة التي يفعل ذلك بها

مستدرك الوسائل 13 94 17- باب أنه لا بأس بكسب الماشطة و ح 14874- 1- فقه الرضا، ع و لا بأس بكسب الماشطة إذا لم تُشارط و قبلت ما تُعطى و لا تصل شعر المرأة بغير شعرها و أما شعر المعز فلا بأس بأن تُوصل و قد نهى النبي ص سبعة الواصل شعره بشعر غيره و المشتبه من النساء بالرجال و الرجال بالنساء و المُفلج بأسنانه و الموشم بيده و الداعي إلى غير مولاه و المتعافل على زوجته و هو الديوث

بحار الأنوار 100 51 باب 4- جوامع المكاسب المحرمة و المح 13- ضاء، [فقه الرضا عليه السلام] كسب المغنبة حرام و لا بأس بكسب النائحة إذا قالت صدقا و لا بأس بكسب الماشطة إذا لم تُشارط و قبلت ما تُعطى و لا تصل شعر المرأة بغير شعرها و أما شعر المعز فلا بأس بأن يُوصل و قد لعن النبي ص سبعة الواصل شعره بغير شعره و المشتبه من النساء بالرجال و الرجال بالنساء و المُفلج بأسنانه و الموشم بيديه و الداعي إلى غير مولاه و المتعافل على زوجته و هو الديوث و قال رسول الله ص اقتلوا الديوث و لو أن رجلا أعطته امرأته مالا و قالت له اصنع به ما شئت فإن أراد الرجل يشتري به جارية يطؤها لما جاز له لأنها أرادت مسرته ليس له ما يسوؤها و اعلم أن أجره الزانية و ثمن الكلب سُحَّتْ إلا كلب الصيد و أما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله العظيم

فقه الرضا(ع) 250 36- باب التجارات و البيوع و المكاسب اعلم يرحمك الله أن كل مأمور به مما هو صلاح للعباد و قوام لهم في أمورهم من وجوه الصلاح الذي لا يقيمهم غيره مما يأكلون و يشربون و يلبسون و ينعون و يملكون و يستعملون فهذا كله حلال بيعه و شراؤه و هبته و عاريته و كل أمر يكون فيه الفساد مما قد نهى عنه من جهة أكله و شربه و لبسه و نكاحه و إمساكه لوجه الفساد مما قد نهى عنه مثل الميتة و الدم و لحم الخنزير و الربا و جميع الفواحش و لحوم السباع و الخمر و ما أشبه ذلك فحرام ضار للجسم و فاسد للنفس و روي أن من اتجر بغير علم و لا فقه ارتطم في الربا ارتطاما و روي إذا صفق الرجل على البيع فقد وجب و إن لم يفترقا و روي أن الشرط في الحيوان ثلاثة أيام اشترط أم لم يشترط و روي أن من باع أو اشترى فليحفظ خمس خصال و إلا فلا يبيع و لا يشتري الربا و الحلف و كتمان العيب و المدح إذا باع و الدم إذا اشترى و روي في الرجل يشتري المتاع فيجد به عيبا يوجب الرد فإن كان المتاع قائما بعينه رد على صاحبه و إن كان قد قطع أو خيط أو حدثت فيه حادثة رجع فيه بنقصان العيب على سبيل الأرش و روي ربح المؤمن على أخيه ربا إلا أن يشتري منه شيئا بأكثر من مائة درهم فيربح فيه قوت يومه أو يشتري متاعا للتجارة فيربح عليه ربحا خفيفا و روي أن كل زائدة في البدن مما هو في أصل الخلق أو ناقص منه يوجب الرد في البيع و روي في الجارية الصغيرة تشتري و يفرق بينها و بين أمها فقال إن كانت قد استغنت عنها فلا بأس و اتق في طلب الرزق و أجمل في الطلب و اخفض في المكتسب و اعلم أن الرزق رزقان فرزق تطلبه و رزق يطلبك فأما الذي تطلبه فاطلبه من حلال فإن أكله حلال إن طلبته من وجهه و إلا أكلته حراما و هو رزقك لا بد لك من أكله و إذا كنت في تجارتك و حضرت الصلاة فلا يشغلك عنها متجرك فإن الله وصف قوما و مدحهم فقال رجال لا تُلهيهم تجارة و لا بيع عن ذكر الله و كان هؤلاء القوم يتجرون فإذا حضرت الصلاة تركوا تجارتهم و قاموا إلى صلاتهم و كانوا أعظم أجرا ممن لا يتجر و يصلي و من اتجر فليجتنب الكذب و لو أن رجلا خاط فلان و حشاها قطنا عتيقا لما جاز له حتى يبين عيبه المكتوم و إذا سألك رجل شراء ثوب فلا تعطه من عندك فإنها خيانة و لو كان الذي عندك أجود مما عند غيرك و كسب المغنبة حرام و لا بأس بكسب النائحة إذا قالت صدقا و لا بأس بكسب الماشطة إذا لم تُشارط و قبلت ما تُعطى و لا تصل شعر المرأة بغير شعرها و أما شعر المعز فلا بأس بأن يُوصل و قد لعن النبي ص سبعة الواصل شعره بشعر غيره و المشتبه من النساء بالرجال و الرجال بالنساء و المُفلج بأسنانه و الموشم بيده و الداعي إلى غير مولاه و المتعافل عن زوجته و هو الديوث و قال رسول الله ص اقتلوا الديوث و استعمل في تجارتك مكارم الأخلاق و الأفعال الجميلة للدين و الدنيا و لو أن رجلا أعطته امرأته مالا و قالت له اصنع به ما شئت فإن أراد الرجل يشتري به جارية يطؤها لما جاز له لأنها أرادت مسرته ليس له ما ساءها و إذا أعطيت رجلا مالا فجدك و حلف عليه ثم أتاك

بالمال بعد مدة و بما ربح فيه و ندم على ما كان منه فخذ منه رأس مالك و نصف الربح و رد عليه نصف الربح هذا رجل تائب فإن جددك رجل حقك و حلف عليه و وقع له عندك مال فلا تأخذ منه إلا بمقدار حقك و قل اللهم إني أخذته مكان حقي و لا تأخذ أكثر مما حبسه عليك و إن استحلفك أنك ما أخذت فجائز لك أن تحلف إذا قلت هذه الكلمة فإن حلفت أنت على حقك و حلف هو فليس لك أن تأخذ منه شيئاً فقد قال النبي ص من حلف بالله فليصدق و من حلف له فليرض و من لم يرض فليس من الله جل و عز